

مسألتان في باب الزكاة تحتاج إلى تحرير | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الذهب والفضة من حيث من حيث وجوب اخراج الزكاة قلنا نوعان على الراجح ذهب وفضة فتجب فيها الزكاة ثم اختلفوا. هل تحتاج الى حول او لا تحتاج؟ الى حول. والراجح لابد من حول فعاد حكمه حكم المال - [00:00:00](#) بشروطه. النوع الثاني بقية المعادن باشكالها جامدة ولا مائعة كلها حديد وصفر ونحاس. وكل كلها كلها فهذه الصحيح انها لا تجد فيها الزكاة لا تجد فيها الزكاة لان ما في دليل على ايجاد الزكاة ليس هناك دليل - [00:00:20](#) عندنا قاعدة انا ليت واحد يعني انا جمعت فيها الحقيقة بس هذا يعني ليت احد من طلبة العلم من الحاضرين او من يبحث بحث اسمه الاصل في الزكاة الاصل الاصل في الاموال من حيث - [00:00:40](#) زكاة وعدمه من حيث وجوب الزكاة ما الاصل؟ طبعاً يكاد يتفق الفقهاء على ان الاصل عدم وجوب الزكاة. ثم يبدأ عاد ايش؟ الاستثناء لابد من دليل لابد من وهذا يترتب عليه كثير من الخلافات انا نعيدها ايش؟ الى الاصل. ولذلك هذا ايضا يجرننا الى - [00:01:00](#) لاعبا تحتاج الى تحرير. هل نصوص اللي واردة في القرآن عامة؟ او مجملة. واكثرهم كأنها مجملة بينتها النصوص الاخرى في السنة. لكن لا تكاد تجد كلام يعني مفصل في هذه القضية. لكن - [00:01:20](#) منشور هذا الكلام ومفروق في كلامه. فهاتان مسألتان تحتاجان الى بحث وتحرير وما يترتب عليه لان كثير يضطرب الفقهاء يضطربون في الاستدلال بالنصوص الم جملة. على مسائل خلافية استدللنا بهذه النصوص الم جملة لكان ينبغي لنا حقيقة الا آ آ - [00:01:40](#) النوجب ان نوجب الزكاة في جميع الاموال الا ما دل دليل صحيح صريح واضح على عدم وجوب الزكاة فيه كقول النبي صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن الخيل. زين؟ فنقول فقط هذا. او ما اشبه مما وردت به الادلة. زين - [00:02:10](#) حتى اموالك الخاصة سيارتك الواحد عنده عشر سيارات ولا يقال فيها الزكاة للعمومات قوله تعالى خذ من اموالي زين واضح؟ فتحليل مثل هذا ينبغي ان يتصدى لا انا ما شفت احد تكلم عن هذا او بحث - [00:02:30](#) هاتان المسألتان الاصل في الاموال من حيث الزكاة وعدمها. وكذلك نصوص الزكاة خاصة الواردة في القرآن. زين مثل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ما اخرجنا لكم من الارض - [00:02:50](#) ومثل قوله عز وجل آآ وجنات معروشات وغير معروشات لان قال واتوا حقه ايش هل هو في الجميع؟ والاية ذكر فيها الزيتون والرمان. زين؟ مع ان الرومان اكثر الفقهاء لا يرون فيه الزكاة - [00:03:10](#) والزيتون في خلاف مشهور مع انه صرح به في الاية هل هذه الاية في الزكاة او الاية هذه في شيء اخر غير الزكاة وهو حق اخر اوجه الله عز وجل والاية مكية ولا مدنية اذا كانت مكية كما هو المشهور فمعناه لا تدل على - [00:03:30](#) مكاتب معروفة هذي انما هذا في صدقة عامة اذا اراد الانسان ان يحصد الزرع فاذا جاءه المسكين اعطاه واذا جاءه لم يمنعه كما هو اختيار كثير من اهل التفسير. لكن كل هذا يحتاج الى مزيد يعني من النظر والتأمل والبحث - [00:03:50](#) وممكن تصير رسالة يعني تكميلية او رسالة ماجستير اذا اراد انه سيتوسع فيها على كل حال هذا هذان موضوعان مقترحان يعني واحدهما كان في ذهني منذ زمن بعيد يعني ولم اجد من تكلم عنه وهو مسألة نصوص - [00:04:10](#) من حيث العموم او الاجمال. والله اعلم. طيب - [00:04:30](#)